

Distr.: General
14 April 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان

١٠/٢٥

القضاء على العنف ضد الأطفال: نداء عالمي بكشف المستور

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية الأخرى ذات
الصلة،

وإذ يشدد على أن اتفاقية حقوق الطفل هي المعيار لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها،
واضعاً في اعتباره بروتوكوليهما الاختياريين بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة
وبشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وإذ يعيد تأكيد أحكامها
وأغراضها ومبادئها، ولا سيما المادة ١٩ منها، والتزامات الدول الأطراف فيها،

وإذ يؤكد من جديد أن المبادئ العامة لاتفاقية حقوق الطفل، بما فيها مصالح الطفل
الفضلى وعدم التمييز والبقاء والنماء والمشاركة، توفر الإطار لجميع الإجراءات المتعلقة
بالأطفال،



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-13510 190514 190514



* 1 4 1 3 5 1 0 *

وإذ يشير إلى جميع القرارات السابقة المتعلقة بحقوق الطفل والصادرة عن لجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن مسألة العنف ضد الأطفال، وأحدثها قرار المجلس ٣٢/٢٢ المؤرخ ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ وقرار الجمعية العامة ١٤٧/٦٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ يرحب بالعمل الذي تضطلع به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال لتعزيز منع كل أشكال العنف ضد الأطفال والقضاء عليها في جميع المناطق ودعم تنفيذ التوصيات الواردة في دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال^(١)، ويحيط علماً مع التقدير بالدراسة الاستقصائية العالمية التي أجرتها في عام ٢٠١٣ بخصوص العنف ضد الأطفال،

وإذ يحيط علماً باهتمام بالعمل الذي تضطلع به لجنة حقوق الطفل فيما يتعلق بحقوق الطفل في عدم التعرض لأي شكل من أشكال العنف،

وإذ يلاحظ مع التقدير الأعمال التي تضطلع بها جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها وكياناتها ومنظماتها ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وآلياتها ذات الصلة، كل في إطار ولايته، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية، في سبيل تعزيز حقوق الطفل وحمايتها والقضاء على العنف ضد الأطفال،

وإذ يرحب في هذا الصدد بإعلان منظمة الأمم المتحدة للطفولة في عام ٢٠١٣ إطلاق المبادرة العالمية للقضاء على العنف ضد الأطفال المعنونة "كشف المستور"، ويقر بالدور الذي يمكن أن يؤديه مجلس حقوق الإنسان في دعم تلك المبادرات، بغية التوعية بأهمية منع العنف ضد الأطفال والقضاء عليه، بما في ذلك في سياق المناقشة الجارية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يسلم بالعواقب الخطيرة الفورية وطويلة الأمد التي تترتب على ممارسة العنف ضد الأطفال بدنياً ونفسياً، والتي تؤثر في نمائهم وقدرتهم على التعلم والاندماج في المجتمع،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول هي المسؤولة في المقام الأول عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وعن اتخاذ التدابير لحماية الطفل من جميع أشكال العنف البدني أو الذهني،

وإذ يسلم بأن الأسرة هي المسؤولة في المقام الأول عن تربية أطفالها وحمايتهم، بما يخدم مصالح الطفل الفضلى، وبأن الأطفال ينبغي أن ينشأوا في مجتمع وفي بيئة أسرية وفي جو من السعادة والحب والتفاهم واللاعنف، من أجل نماء شخصيتهم نماء كاملاً ومتوازناً،

وإذ يشدد على أن منع العنف ضد الأطفال والاستجابة بفعالية لضرورة مكافحة جميع أشكاله ومظاهره في جميع الأطر يقتضيان حشد جهود مؤسسات الدولة والمؤسسات

(١) A/61/299.

الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة من أجل كشف هذا العنف، واتخاذ الإجراءات والتدابير لضمان حماية الأطفال من العنف بطرق منها اعتماد تدابير تشريعية مناسبة،

١- يدين بشدة جميع أشكال العنف ضد الأطفال ويؤكد من جديد أنها ليس لها ما يبررها ويمكن منعها؛

٢- يحث الدول على حماية الأطفال من جميع أشكال العنف أو الإيذاء في جميع الأقطار، وإعطاء الأولوية لمنع العنف والتوعية بالعواقب السلبية لممارسة العنف ضد الأطفال، والسعي بقوة لتغيير المواقف التي تتغاضى عن أي شكل من أشكال العنف ضد الأطفال أو تعتبره أمراً عادياً؛

٣- يقرر أن يعقد، في دورته السابعة والعشرين، حلقة نقاش بشأن سبل ووسائل حث الجهود العالمية الرامية إلى القضاء على العنف ضد الأطفال، مع التركيز بشكل خاص على طرق تحسين منع العنف وحماية الأطفال باعتبار ذلك أولوية وشاغلاً شاملاً على الصعيد العالمي، وتقاسم الممارسات الفضلى والدروس المستفادة في هذا المجال؛

٤- يطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة النقاش وأن تجري اتصالات مع الدول ومع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وهيئات معاهداتها وإجراءاتها الخاصة ذات الصلة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، إلى جانب المجتمع المدني بما فيه المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بغية ضمان مشاركتها في حلقة النقاش؛

٥- يطلب أيضاً إلى المفوضة السامية أن تعد تقريراً موجزاً عن حلقة النقاش وتقدمه إلى مجلس حقوق الإنسان قبل دورته الثامنة والعشرين.

الجلسة ٥٤

٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤

[اعتمد بدون تصويت.]